



تنشر البحوث بثلاث لغات:
العربية، والإنكليزية، والفرنسية

تصدر عن العتبة العباسية المقدسة
دار الرسائل ————— ول الأعظم

السنة السادسة.. المجلد السادس.. العدد الحادي عشر
للسنة ٢٠٢٦م ١٤٤٨هـ





نبينا : مجلة علمية نصف سنوية تعنى بالسيرة النبوية وأدبياتها : تنشر البحوث بثلاث لغات: العربية، والإنكليزية، والفرنسية / تصدر عن العتبة العباسية المقدسة دار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم - كربلاء، العراق : العتبة العباسية المقدسة، دار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، 2021-

مجلد : 24 سم

نصف سنوية، السنة السادسة، المجلد السادس، العدد الثاني عشر (2026)

تتضمن إرذاعات بيلوجرافية.

النص باللغة العربية : ومستخلصات باللغة العربية والانجليزية.

ISSN : 2789-4290

1. محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، نبي الاسلام، 53 قبل الهجرة- 11 هجري-دوريات، 2. السيرة

النبوية-دوريات، 3. العتبة العباسية المقدسة، دار الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم (كربلاء، العراق)، جهة الاصدار. ب. العنوان.

LCC: BP75.2 .N335 2026 VOL. 6 NO. 11

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

الفهرسة أثناء النشر



ردمد: ٤٢٩٠-٢٧٨٩

ردمد الالكتروني: ٤٣٠٤ - ٢٧٨٩

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق العراقية في بغداد (٥٧٦) لسنة (٢٠٢٢م)

الرمز البريدي للعتبة العباسية المقدسة: ٥٦٠٠١

صندوق البريد (ص.ب): ٢٣٢

كربلاء المقدسة / جمهورية العراق

Tel: +964 760 235 5555

http://daralrasul.com

Email: daralrasul@alameedcenter.iq



مركز الدراسات الإسلامية والبحوث



دار الرسول الأعظم



للطباعة والنشر والتوزيع



الانبياء (١٠٧)

رئيس التحرير
أ.د. عادل نذير بيرى
جامعة كربلاء

مدير التحرير
أ.د. شعلان عبد علي اليساري
جامعة بابل

التدقيق اللغوي
تدقيق النص العربي
أ.م.د. أحمد حسن منصور الغانمي
جامعة كربلاء

الترجمة الى اللغة الانكليزية:
مركز الكفيل للترجمة

الترجمة الى اللغة الفرنسية:
جعفر صادق عباس الكنبر
جامعة بغداد

هيئة التحرير

- أ.د. أحلام عبدالله الحسن
جامعة البحرين/ استشاري إدارة أعمال وإدارة موارد بشرية
العراق
- أ.د. جواد النصر الله
جامعة البصرة/كلية الاداب/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
العراق
- أ.د. حسين داخل البهادلي
الجامعة العراقية/كلية الاداب/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
العراق
- أ.د. حسين علي الشرهاني
جامعة ذي قار/كلية التربية للعلوم الانسانية/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
العراق
- أ.د. خالد محرم
جامعة بيروت الاسلامية / كلية الشريعة / قسم التربية الاسلامية
العراق
- أ.د. داود سلمان الزبيدي
جامعة بغداد/كلية ابن رشد للعلوم الانسانية/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
لبنان
- أ.د. دلال عباس
الجامعة اللبنانية / الادب المقارن
العراق
- أ.د. سامي حمود الحاج جاسم
الجامعة المستنصرية/كلية التربية/قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
العراق
- أ.د. عبد الجبار ناجي الياسري
جامعة البصرة/ كلية الاداب/ قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
العراق
- أ.د. علي حسن الدلفي
جامعة واسط/كلية التربية/قسم اللغة العربية/اللغة
العراق
- أ.د. فلاح حسن الاسدي
الجامعة المستنصرية/ كلية الاداب/ قسم التاريخ/التاريخ الاسلامي
العراق
- أ.د. ليث قابل الوائلي
جامعة كربلاء/كلية التربية للعلوم الانسانية/قسم اللغة العربية/اللغة
العراق
- أ.د. مهران اسماعيلي
جامعة الاهليات والاديان / كلية العقيدة والاديان / قسم الحضارة الاسلامية
الجزائر
- أ.د. نور الدين ابو لحة
جامعة باتنة/ كلية العلوم الاسلامية/ قسم اصول الدين
العراق
- أ.د. هاشم داخل الدراجي
جامعة ميسان/كلية التربية/قسم علوم القرآن/التاريخ الاسلامي

الإدارة المالية

الاستاذ عقيل عبدالحسين عيسى الياسري

الادارة الفنية

م.د.ياسين خضير عبيس

الإعداد والتحرير

حسن علي عبداللطيف المرسومي

الموقع الإلكتروني

أ.م.د. محمد محسن العبادي

م.د. محمد جاسم عبد ابراهيم

عقيل مسلم الخزاعي

النشر و التوزيع

محمد خليل الاعرجي

علي مهدي الصائغ

التصميم

حسين عقيل ابو غريب

الإخراج الطباعي

علي ماميثة



قصيدة نُورُخُ فِيهَا مَجَلَّةُ ((نَبِيْنَا))، وهي مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ نِصْفُ
سَنَوِيَّةٌ تُعْنَى بِالسَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ وَأَدْبِيَّاتِهَا تُصَدِّرُ عَنْ دَارِ الرَّسُولِ
الْأَعْظَمِ النَّاطِقَةِ إِلَى الْعَتَبَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ

علي الصفار الكربلائي

وَهُوَ عَلَى أَفْقِ الذَّرَى زَاهِرٌ
أَيَّاتُ ذِكْرِ حَرْفِهَا هَادِرٌ
وَرَحْمَةٌ وَفَيْضُهَا زَاخِرٌ
وَمُرْسَلُ كِتَابِهَا أَسِرٌ
طَهَ وَفِي مَحَرَابِهِ سَاهِرٌ
وَهُوَ بِأَخْلَاقِ السَّمَا دَائِرٌ
وَجَوْنًا مِنْ نَشْرِهِ عَاطِرٌ
أَوْ جَاهِلٌ أَوْ مُلْحِدٌ كَافِرٌ
مُكَذِّبًا فَهُوَ إِذَنْ خَاسِرٌ
يَحْجِبُهُ لَيْلٌ وَلَا نَاكِرٌ
بِالْمِصْطَفَى وَهُوَ لَنَا جَابِرٌ
بِحَقِّ مَنْ بِهِ الْمَدَى بَاهِرٌ
بِالْحَجَّاجِ الْعَلِيَّيَا وَذَا وَافِرٌ
فِي ظِلِّ عَبَّاسٍ أَتَى النَّاصِرُ
مُتَّعٌ فِي إِصْدَارِهَا النَّاطِرُ
وَنَظْمُنَا لِسَعْيِهَا شَاكِرٌ
تَكْتَبُ وَالْقَوْلُ بِهَا سَائِرٌ
مُصَدِّرٌ إِشْعَاعٌ وَذَا سَاحِرٌ
فَهُوَ لَهَا طُولُ الْمَدَى نَاشِرٌ
((نَبِيْنَا عَنْوَانُهَا الظَّاهِرُ))

نَبِيْنَا بَنِيْنَهُ ظَاهِرٌ
وَوُضْعُهُ فِي اللَّوْحِ غَنَّتْ بِهِ
فَهُوَ سِرَاجُ نَبِيْرٍ دَائِمًا
وَأَسْوَةٌ مِمَّا مِثْلُهُ أَسْوَةٌ
يَدْعُو إِلَى اللَّهِ بِجَوْفِ الدَّجِي
وَهُوَ وَبَشِيْرٌ وَنَذِيْرٌ مَعَا
سَيَرْتَهُ أَرْبَعُ جَنَاطِهِ
وَجَاءَ بَعْضُ مُغْرَضٍ شَانِيٍّ
وَقَالَ مَا قَالَ بِحَقِّ الْهَدَى
فَأَحْمَدُ الْمُخْتَارِ نُورٌ وَمَا
وَمَا عَلَيْنَا غَيْرَ أَنْ نَهْتَدِي
وَنَنْطِقَ الْحَقَّ كَمَا جَاءَ نَبَا
وَنَنْشُرَ السَّيْرَةَ مَقْرُونَةً
وَالْيَوْمَ فِي ظِلِّ الْوَفَا وَالْإِبَا
((نَبِيْنَا)) مَجَلَّةٌ هَاهُنَا
تَبَحُّثٌ فِي سَيْرَةِ خَيْرِ الْوَرَى
وَفِي لُغَاتٍ ثَلَاثٌ قَدْ بَدَتْ
مَجَلَّةٌ دَارُ الرَّسُولِ لَهَا
وَكَفَّ عَبَّاسٌ رَعَى رَبَّهَا
زِدْ تِسْعَةً مَجَلَّةً أَرْخَتْ:

((١١٣٧+ ١٨٣ + ١١٣)) + (٩) +

دليل الباحث

- تعنى المجلة بنشر البحوث الأصيلة التي تتناول بالدراسة شخص النبي الأعظم ﷺ وسيرته المباركة.
- تخضع البحوث المرسلّة إلى التقويم لبيان صلاحيتها للنشر، ولا تعاد إلى أصحابها سواء قبلت أم رفضت.
- تخضع الأبحاث المستلمة لبرنامج الاستلال العالمي (Turnitin).
- تنسيق مصادر البحث يكون وفق تنسيق شيكاغو Chicago full note ويفضل استخدام برنامج Mendeley لكتابة وتنسيق المصادر.
- يُبلّغ الباحث بالقبول أو الرفض لبحثه من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.
- يلتزم الباحث بمنهج البحث العلمي المتعارف، وأن لا يكون البحث منشوراً سابقاً ويقدم الباحث تعهداً خاصاً بذلك.
- تستقبل المجلة البحوث الكترونياً على الايميل :
daralrasul@alameedcenter.iq
- و ورقياً بنسخة واحدة مع قرص مدمج (cd) بخط simplified Arabic.
- ألا يتجاوز عدد كلمات البحث (١٠٠٠٠) كلمة.

- يقدم الباحث ملخصًا لبحثه مع الكلمات المفتاحية.
- تتضمن الصفحة الأولى من البحث اسم الباحث وعنوانه
- (جهة العمل) ورقم الهاتف والبريد الإلكتروني.
- إرفاق السيرة العلمية للباحث.
- تعبر الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء كاتبها.
- حقوق الطبع والنشر والتوزيع للمجلة او من تخوله.
- يراعى في أسبقية النشر تاريخ تقديم البحث مع مراعاة سياسة
- المجلة في تنوع البحوث المنشورة.



للتواصل:

Tel: +964 760 235 5555

Email: daralrasul@alameedcenter.iq

دليل المقومين

يراعي المقوم العلمي ما يأتي :

- ١- تطابق التخصص العلمي للبحث مع تخصص المقوم.
- ٢- أن يكون موضوعاً دقيقاً في قراءة البحث وتقويمه، وإبداء الملاحظ التي ترتقي بالبحث وتندارك ما فات صاحبه.
- ٣- تناغم البحث مع أهداف المجلة في إثارة موضوعات هادفة يحتاج أن يطلع الآخر عليها.
- ٤- توافر البحث على الضوابط العلمية والمنهجية التي تجعل من البحث أصيلاً في ميدانه.
- ٥- دقة عنوان البحث وتعبيره عن مضمونه.
- ٦- وجود ملخص وافٍ يعرض لأهمية البحث ومشكلته وأهم نتائجه.
- ٧- إجراء التقويم بسرية تامة وعدم اطلاع الباحث على التقويم أو التواصل معه.
- ٨- تدوين التعديلات الرئيسة التي يجب على الباحث الأخذ بها.
- ٩- سلامة البحث فكرياً وعدم مساسه بالثوابت العقدية.



مجلة علمية نصف سنوية محكمة تُعنى بالسيرة النبوية المباركة وأدبياتها
تنشر البحوث بثلاث لغات هي (العربية، والانكليزية، والفرنسية)
معتمدة للنشر العلمي والترقيات العلمية
لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العراقي
وفقا للأمر الوزاري ذي العدد (ب ت ٤ / ٤٠٨٢)
في ٢٢/٦/٢٠٢٢، وابتداءً من المجلد ١- العدد ٢-٢٠٢١

كلمة العدد



الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله، حبيبته
وأمينه على وحيه ومبلغ رسالاته وعلى آله الكرام الاطهار .
لم يكن البحث في السيرة النبوية بحثاً تاريخياً محضاً يسعى إلى كشف تفاصيل
الأحداث الماضية فحسب بل يمثل منهجاً للحياة ودليلاً للسمو الحضاري ،
فهو لا يرفع الغبار عن ماضٍ بل يرسم حياة للحاضر وصورة مثلى للمستقبل؛
إذ إن إشارات السيرة المباركة لا تحدها حدود ولا يستوعبها زمان أو مكان
إنها سيرة الخاتم ﷺ (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (الانبياء: ١٠٧) ،
تمتد لتشمل جوانب الحياة المعاصرة المختلفة، وتضيء جوانب متعددة لسد
الفراغات والإجابة عن التساؤلات .

والدراسات العلمية التي يقدمها المتخصصون كفيلة بتسليط الضوء على هذه
الجوانب القيمة من خلال استقراء أحداث السيرة وملابساتها وتحليلها تحليلًا
قائماً على أسس علمية راسخة ؛ لذا تطلق دار الرسول الأعظم ﷺ العدد
الحادي عشر من مجلة (نبينا) الغراء ليشتمل على مجموعة أبحاث تعالج
إشكاليات مختلفة طرحت في الساحة البحثية كزواجه من زينب بنت جحش

من منظور المستشرقين،

ورواية (ما أنا بقارئ) ، وتعرض أيضا

موضوعات أخرى كالمقاربة بين سيرة نبينا والنبى موسى ﷺ في

القرآن الكريم ، فضلا عن أبحاث تتعلق بكيفية الإفادة من سيرته في بناء

الإنسان والمجتمع أو دراسة منهج بعض العلماء في عرضهم للسيرة المباركة،

لتكون هذه الأبحاث لبنة من لبنات الكشف عن السيرة النبوية، وبيان الأسس

والضوابط لبناء الذات الإنسانية والراقي الاجتماعي .

القارئ الكريم بين يديك هذا العدد من مجلة نبينا ﷺ ، آملين أن يكون نافعا

مثمرا يضيء جانبا لم يسلط الضوء عليه بما يكفي أو يفتح آفاقا جديدة أو يعالج

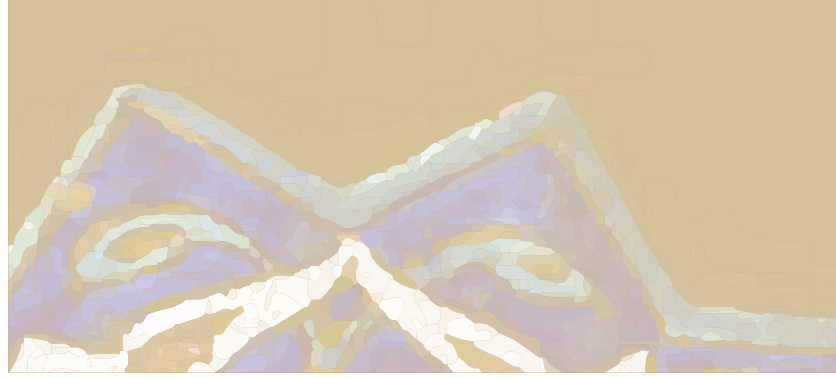
واقعا بما يقدمه من روى تعزز ارتباطنا بالدين الإسلامي الحنيف وسيرة نبيه

الكريم ﷺ وقيمه ومبادئه . والحمد لله أولا وآخرا .

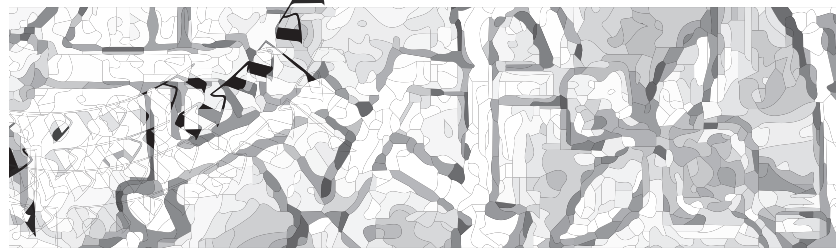
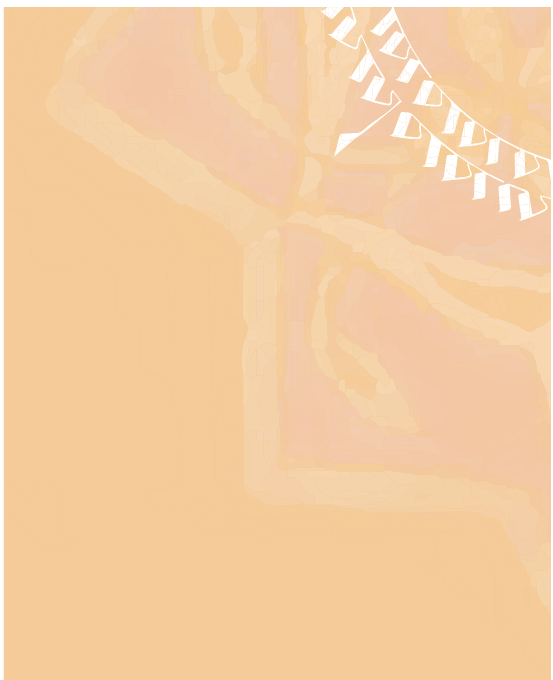


المحتويات

- ١٧ أسس الأمن المجتمعي وقيم التعايش في وثيقة المدينة
مقاربة في أصول بناء الإنسان وإرساء دعائم العمران
أ.د.علي بن موحى بن حدو سعاو / المغرب
-
- ٤١ البنية الظاهرية والمضمرة في سورة القصص
دراسة مقارنة بين هجرة النبي موسى وهجرة النبي محمد ﷺ
م.د.احمد صاحب غالي الجشعمي / العراق
-
- ٦٣ السيرة النبوية المباركة بين الثوابت القرآنية وإعمال العقل الإصلاحي
قراءة في المنهج المقاصدي عند محمد الطاهر ابن عاشور
د. محمد العزيز بن زاكور / تونس
-
- ٨٣ الدراسات الاستشرافية ومحاولات النيل من السلامة النفسية لشخصية
الرسول الاكرم ﷺ زواجه من زينب بنت جحش أنموذجاً
د. علي حسين صادق المؤمن / بريطانيا
-
- ١٠٧ نقد مرويات السيرة النبوية المباركة : روايتا: امتناع النبي ﷺ عن القراءة:
" ما أنا بقارئ" حين نزول الوحي وإنه من أمة لا تقرأ ولا تكتب!
منيف فياض عبد عيادة/ العراق

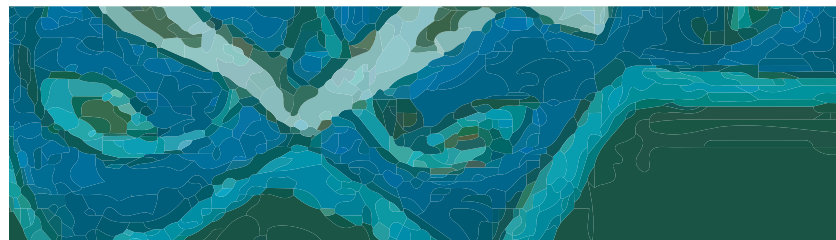


أسس الأمن المجتمعي وقيم التعايش
في وثيقة المدينة
مقاربة في أصول بناء الإنسان
وإرساء دعائم العمران



أ.د. علي بن موحى بن حدو سعاو

قسم علوم القرآن والحديث - كلية الشريعة - جامعة مولاي إسماعيل - المغرب
Ali1saaou@gmail.com





نابينا

Journal Homepage: <http://nabiyuna.com>
ISSN: 2789-4290 (Print) ISSN 2789-4304 (Online)



تاريخ التسلم: ٢٠٢٦ / ٠٢ / ٠٤

تاريخ القبول: ٢٠٢٦ / ٠٤ / ١٩

تاريخ النشر: ٢٠٢٦ / ٠٦ / ٢٩

السنة (٦) - المجلد (٦)

العدد (١١)

محرم الحرام ١٤٤٨ هـ

حزيران ٢٠٢٦ م

DOI: 10.55568/n.v6i11.17-39



أسس الأمن المجتمعي وقيم التعايش في وثيقة المدينة

مقاربة في أصول بناء الإنسان وإرساء دعائم العمران

علي بن موحى بن حدو سعاو^١

^١ جامعة مولاي إسماعيل / كلية الشريعة / قسم علوم القرآن والحديث / المغرب ؛

Ali1saaou@gmail.com

دكتوراه في علوم القرآن والحديث / أستاذ

الملخص

هدف هذا البحث إلى استجلاء المرتكزات الأمنية والقيم التضامنية التي أرستها "وثيقة المدينة" بوصفها أول دستور مدني سعي في تنظيم العلاقة بين مكونات مجتمع يثرب المتعددة العرق والدين، وتنطلق إشكاليته من تساؤل مركزي حول كيف الذي استطاعت به الوثيقة تفكيك بنية العنف الاجتماعي المتجذر، وتحويله إلى أمن مجتمعي مستدام يشكل مدخلاً أساسياً لبناء الإنسان الحضاري وتحقيق المقصد العمراني، وقد اعتمدت في سبيل بحث ذلك: المنهج الاستقرائي لتتبع نصوص الوثيقة، والمنهج الوصفي التحليلي لربط الجوانب الأمنية بسياقات التنمية والاستقرار. وعليه تبلورت خطة البحث في ثلاثة محاور أساسية: تناول الأول الإطار المفاهيمي للأمن والتعايش

وعلاقتها بالعمران، وعالج الثاني الهندسة السياسية والاجتماعية في الانتقال من "عصبة القبيلة" إلى "أمن الدولة"، بينما ركز الثالث على آليات التكافل الاقتصادي وفقه التعايش مع باعتبارها ضمانات للاستقرار العمراني.

وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج، أهمها:

أن وثيقة المدينة لم تكن مجرد معاهدة صلح، بل كانت "هندسة إنسانية" صهرت الهويات الفرعية في هوية "الأمة" الجامعة، مما وفر البيئة اللازمة لنشوء العمران الرشيد.

أن الأمن المجتمعي في الرؤية النبوية منظومة متكاملة زاوجت بين الأمن الروحي والأمن المادي، وهو ما يشكل اليوم مفهوم "الرأس مال الاجتماعي" المعاصر.

أثبت البحث أن الوثيقة أصلت لـ "الأمن الجغرافي والبيئي" عبر إعلان المدينة "حرماً"، مما جعل التوازن بين الإنسان والمكان ركيزة للعمران المستدام.

الكلمات المفتاحية: وثيقة المدينة؛ الأمن المجتمعي؛ التعايش المشترك؛ بناء الإنسان؛ العمران

النبوي.

The Foundations of Community Security and the Values of Coexistence in the Charter of Medina

An Approach to the Origins of Human Development and the Establishment of Civilization

Ali bin Mouha bin Haddou Saaou ¹

¹ Moulay Ismail University/ Department of Qur'anic and Hadith Sciences /Faculty of Sharia / Morocco;

Ali1saaou@gmail.com

Ph.D. in Qur'anic and Hadith Sciences/Professor

Received:

04/02/2026

Accepted:

19/04/2026

Published:

29/06/2026

Keywords: Consti-
tution of Medina;
societal security; co-
existence; human de-
velopment; Prophetic
urban development.

NABIYUNA Journal

Sixth year- Volume
Six- 11th Edition
Muharram 1448 AH.
June 2026 AD.

DOI:10.55568/n.v6i11.17-39.e

Abstract

This research aims to elucidate the security foundations and values of solidarity established by the "Charter of Medina" as the first civil constitution that sought to regulate the relationship between the diverse ethnic and religious components of Yathrib society. Its central question is how the Charter was able to dismantle the deeply rooted structure of social violence and transform it into sustainable community security, which constitutes a fundamental entry point for building a civilized individual and achieving the goals of urban development. To this end, the research employed an inductive approach to examine the texts of the Charter and a descriptive-analytical approach to link security aspects to the contexts of development and stability. Accordingly, the research plan was structured around three main axes: the first addressed the conceptual framework of security and coexistence and their relationship to urban development; the second examined the political and social engineering of the transition from tribalism to state security; and the third focused on the mechanisms of economic solidarity and the



jurisprudence of coexistence as guarantees for urban stability.

The research concluded with several findings, the most important of which are:

That the Constitution of Medina was not merely a peace treaty, but rather a "humanistic framework" that integrated sub-identities into a unified "nation" identity, thus providing the necessary environment for the emergence of sound urban development.

That societal security in the Prophetic vision is an integrated system that combines spiritual and material security, which today constitutes the contemporary concept of "social capital."

The research demonstrated that the Constitution established the foundations for "geographical and environmental security" by declaring Medina a "sanctuary," making the balance between people and place a cornerstone of sustainable urban development.

المقدمة

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الأمن والاستقرار، وجعلنا مسلمين نفتني أثر خير المرسلين، صاحب الخلق العظيم المبعوث رحمة للعالمين فتمم مكارم الأخلاق، وأرسى دعائم الوفاق، نبينا الكريم محمد ﷺ ما تعاقب الليل والنهار، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن قراءة السيرة النبوية الشريفة لا ينبغي أن تقف عند حدود السرد التاريخي للوقائع والأحداث، بل يجب أن تتجاوز ذلك إلى الاستمداد العمراني البّناء. ولعل المتأمل في مرحلة الانتقال من مكة إلى المدينة وما ترتب عليها لاحقاً، يلحظ بوضوح أن الهجرة النبوية الشريفة لم تكن مجرد حدث تاريخي عابر، أو انتقال جغرافي لازم فراراً بالدين وحفظاً للنفس؛ بل كانت في الجوهر والقصد تدشيناً لمرحلة حضارية جديدة في تاريخ الإنسانية، تمثلت في الانتقال من نظام القبيلة القائم على العصبية ورابطة الدم، إلى نظام الدولة القائم على المؤسسات وسيادة أخلاق المواطنة، وهي بذلك تمثل الانطلاقة الأولى لمشروع الإسلام في بناء الإنسان المتوازن وإرساء قواعد العمران الرشيد.

لقد وصل النبي ﷺ إلى يثرب، وهو مجتمع يموج بالتناقضات، ويمزق نسيجه المجتمعي: الصراع الداخلي؛ وما حرب بعاث بين الأوس والخزرج عناً بمجهولة، وقد نجم عنها خوف دائم وصراعات دامية لا تكاد تحبو حتى تنشب من جديد فأهلك الحرث والنسل، علاوة على التنوع العقدي والعنقي بين اليهود وباقي مكونات هذا المجتمع، الأمر الذي جعل كل أمل في قيام التعايش والسلم دونه خسر القتل، في هذا السياق المغموم والجو الملبد، كان التحدي الأكبر الذي واجهه القيادة النبوية هو: كيف يمكن لممة هذا الشتات في بنيان مرصوص واحد متماسك يتأسس عليه العمران؟

من هنا، جاءت «وثيقة المدينة» لتكون حلاً مستمداً من الوحي، قائماً برفع هذا التحدي وإزالة العقبات. إذ هي ليست مجرد معاهدة صلح، بل هي بلغة القانون: دستور متكامل الأركان * ١، صاغه النبي ﷺ بوحي من ربه، وبحكمة دبلوماسية بالغة، ليرسي القواعد الأولى اللازمة في العمران.

لقد تضمنت هذه الوثيقة قيماً جلية، وأسساً أخلاقية وتشريعية حازت بها الأمة الإسلامية قصب السبق في التأسيس لمفهوم جامع هو مفهوم الأمة بدلاً من القبيلة، والمواطنة بدلاً من التبعية، والمسؤولية الجماعية بدلاً من المسؤولية الفردية، فأرست بذلك أرسخ مبادئ بناء الإنسان. ومن هنا تتبلور إشكالية البحث في التساؤل الآتي: كيف استطاعت وثيقة المدينة -من خلال بنودها التشريعية وقيمها الأخلاقية- تفكيك بنية العنف الاجتماعي المتجذر في يثرب، وتأسيس أمن مجتمعي مستدام يعتبر مدخلاً أساسياً لبناء الإنسان الحضاري وتحقيق المقصد العمراني في المجتمع الجديد؟

ويتفرع عن ذلك الأسئلة الآتية:

- ١- ما المقصود بكل من: وثيقة المدينة والأمن والتعايش وعلاقتها بالعمران؟
- ٢- كيف عاجلت الوثيقة إشكالية «الهوية» و«الانتماء» للانتقال بالمجتمع من تفرق القبائل إلى وحدة الأمة؟
- ٣- إلى أي مدى أسست الوثيقة لفقه «المواطنة» و«الحريات الدينية» في التعامل مع المكونات غير المسلمة؟
- ٤- ما هي الآليات العملية والتشريعية التي وضعتها الوثيقة لتحقيق الأمن والاستقرار؟
- ٥- ما العلاقة بين استتباب الأمن وبين جودة البناء العمراني (المادي والقيمي) في المجتمع النبوي؟

١ البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط ٢٥، ص ١٥٢.
* يقول البوطي، محمد سعيد رمضان: إن كلمة (الدستور) هي أقرب إطلاق مناسب في اصطلاح العصر الحديث على هذه الوثيقة.

للمقاربة الإشكالية من جميع جوانبها اعتمدت منهجاً مزدوجاً مكوناً من:
المنهج الاستقرائي: من خلال تتبع نصوص وبنود الوثيقة في مظان السيرة النبوية المعتمدة.
المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لتحليل الجوانب الأمنية والاجتماعية للوثيقة، وربطها بسياق التنمية والاستقرار.

أما أهمية هذا البحث فتستمدّها من راهنية الواقع الذي تعيشه مجتمعاتنا المعاصرة؛ ففي ظل التحديات التي تواجه مفهوم الهوية الوطنية وظهور العصبية المقوضة للنسيج الاجتماعي، أصبح البحث عن صيغة متينة للأمن بما يرسخ أسس العيش المشترك ضرورة قصوى لإنجاح أي مشروع عمراني قاصد. ومن هنا، فإن العودة إلى قراءة وثيقة المدينة ليست استغراقاً في الماضي، بل هي مقارنة معاصرة تهدف إلى استلهام النموذج المعياري الذي قدمه الإسلام في صهر المكونات المختلفة ضمن هوية جامعة، بما يساهم في تعزيز الهويات الوطنية الحديثة على أساس المواطنة والمسؤولية المشتركة، إذ لا عمران بلا أمن، ولا أمن بلا إنسان استوعب قيم التعايش وتخلق بأخلاقها. ولتحقيق ذلك جعلت هذه الورقة على ثلاثة مباحث، تحدوها مقدمة عامة، وتتلوها خاتمة جامعة، وهي:

المبحث الأول: قراءة في دلالات الأمن والتعايش والوثيقة وعلاقتها بال عمران
المبحث الثاني: الهندسة السياسية والاجتماعية للمجتمع: بناء الإنسان من عصبية القبيلة إلى أمن الدولة

المبحث الثالث: الهندسة التضامنية وفقه التعايش: نحو نموذج متكامل لبناء الإنسان والعمران

المبحث الأول: قراءة في دلالات الأمن والتعايش والوثيقة وعلاقتها بالعمران

قبل الغوص في تحليل بنود الوثيقة، لا بد من تحرير المصطلحات المفتاحية التي تشكل العصب والعمود الأساس لهذه الورقة، وهي: الأمن، التعايش، والوثيقة نفسها، وذلك في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الأمن المجتمعي

الأمن المجتمعي مركب وصفي مكون من الأمن والمجتمع، ولتحديد دلالاته المفهومية لا بد أولاً من تعريف جزأيه، ثم الخلوص ثانياً إلى معناه مركباً، وذلك في الآتي:

أولاً: مفهوم الأمن

في اللغة: ترجع مادة (أمن) في اللغة إلى معنيين اثنين، أحدهما: الطمأنينة، والآخر: التصديق، قال ابن فارس: «الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر التصديق. والمعنيان كما قلنا متدانيان»^٢. والذي يهمننا هاهنا هو المعنى الأول، وهو مدلول الأمن، قال الخليل هو: «ضدّ الخوف، والفعل منه: أَمِنَ يَأْمَنُ أَمْنًا»^٣. في الاصطلاح: لا يبعد معناه الاصطلاحي كثيراً عن معناه اللغوي، قال الجرجاني: هو «عدم توقع مكروه في الزمان الآتي»^٤. وزاد المناوي: «وأصله طمأنينة النفس وزوال الخوف»^٥.

وبهذا يتضح سعة مفهوم الأمن ليشمل كل الجوانب التي يزول بها الخوف، وعليه نجده يتفرع ويوظف في مجالات مختلفة وسياقات عديدة، مثل الأمن الاقتصادي، والأمن القومي، والأمن الغذائي والأمن الروحي، والأمن المجتمعي وغيره، وتقييده بالمجتمع يتوسع المراد به، فما المراد بالمجتمع؟

٢ ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة/ أمن، ط ٢ (مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده)، مصر .

٣ الفراهيدي الخليل بن أحمد، العين، مهدي المخزومي، ب ط ، دار ومكتبة الهلال (مادة/ أمن).

٤ الجرجاني، الشريف، التعريفات، ط ١ (دار الكتب العلمية، بيروت)، ص ٣٧.

٥ عبد الرؤوف، المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الحميد صالح حمدان، ط ١ (عالم الكتب، القاهرة مصر)، ص ٦٣.

ثانيا: مفهوم المجتمع

في اللغة: من الجمع، وهو: الضم، قال ابن فارس: «الجيم والميم والعين أصل واحد، يدل على تضام الشيء. يقال جمعت الشيء جمعا». ^٦ وقال الراغب: «الجمع: ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض» ^٧. في الاصطلاح: عرف بعدة تعريفات مختلفة لفظا متقاربة معنى، لعل من أجمعها قولهم: «البشر الذين يقيمون إقامة دائمة على أرض محدودة تسود بينهم علاقة اجتماعية قائمة على التكافل والتضامن والمنفعة المتبادلة، خدمة جميع أفراد المجتمع بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو المذهبية أو العرقية أو الجغرافية» ^٨.

وهو في الرؤية الإسلامية -كما يرى محمد عمارة- من مرادفات مصطلح العمران الذي تندرج تحته كل مناحي الرسالة الإنسانية وسائر أصناف الأمانة التي حملها الإنسان عندما استخلفه الله، سبحانه وتعالى، لعمارة هذا الوجود ^٩، وبعبارة ابن خلدون: «الاجتماع البشري ضروري وهو معنى العمران الذي نتكلم فيه» ^{١٠}.

ثالثا: الأمن المجتمعي

بوصف الأمن الذي سبق أنه خلاف الخوف، يمتد معناه ليشمل مختلف مناحي حياة الإنسان ^{١١}، وعلى ذلك اختلف الناس في تقريب مفهومه بين من قصرت به العبارة عن هذا الشمول والعموم، ومنهم من حاول للممة أطرافه، ومن هؤلاء محمد عمارة لما عرفه بقوله: «الطمأنينة، التي تنفي الخوف والفرع عن الإنسان، فردا أو جماعة، في سائر ميادين العمران الديني، بل وأيضا في المعاد الأخروي فيما وراء هذه الحياة الدنيا» ^{١٢}.

٦ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة.

٧ الأصفهاني الراغب، المفردات في غريب القرآن، ط ١ (دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت).

٨ إسحاق ضياء الدين حزة، الأمن المجتمعي وأثره في السنة النبوية دراسة مقاصدية، ع ١ ج ١ مج ٣٦ (مجلة بحوث كلية الآداب جامعة المنوفية)، ص ١٤٣.

٩ عمارة، محمد، الإسلام والأمن المجتمعي، ط ١ (دار الشروق)، ص ١٢.

١٠ ابن خلدون، عبد الرحمن، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ط ١ (دار الفكر)، ص ٣٧٧.

١١ محمد، الإسلام والأمن المجتمعي، ص ١١.

١٢ محمد، الإسلام والأمن المجتمعي، ص ١٢.

ومصطفى العوجي، حيث قال « الأمن الاجتماعي بمفهومه العام يشمل كل النواحي الحياتية التي تهم الإنسان المعاصر، فهو يشمل أول ما يشمل الاكتفاء المعيشي والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن، كما يتناول الأمن الاجتماعي بالإضافة إلى ما سبق تأمين الخدمات الأساسية للإنسان فلا يشعر بالعوز والحاجة، ويشمل الخدمات المدرسية والثقافية والرعاية الإنسانية والتأمينات الاجتماعية والمادية في حال البطالة والتوقف عن العمل، كما يهدف إلى تأمين الرفاهية الشخصية، وبالتالي إلى تأمين الوقاية من الإجرام والانحراف»^{١٣}.

ويرى البعض أنه في القرآن الكريم: « تعبير عن طمأنينة النفوس وزوال الخوف في المجتمع الإنساني المرتبط برباط الأخوة الإيمانية دون النظر إلى جنس أو لون أو لغة»^{١٤}.*

ولكون تعريف محمد عمارة موجزا عاما، نختاره تعريفا إجرائيا في هذا البحث.

وهنا تبرز العلاقة التلازمية بين الأمن والعمران؛ فلا يمكن للإنسان أن ينهض بمهام الاستخلاف وبناء العمران ما لم يتحقق له الأمن بمدلوله الشامل، فالأمن هو البيئة الحاضنة التي يتحول فيها الفعل البشري من مجرد البقاء إلى البناء.

١٣ العوجي، مصطفى، الأمن الاجتماعي (مؤسسة نوفل، ص ٧١).

١٤ الكيلاني، رشاد صالح، الأمن الاجتماعي مفهومه تأصيله الشرعي وصلته بالمقاصد الشرعية.

* ورقة بحثية قدمت للمؤتمر الدولي: الأمن الاجتماعي في التصور الإسلامي، جامعة آل البيت (عليهم السلام)، كلية الشريعة المقام في: ١٣-١٤ / شعبان / ١٤٣٣ هـ الموافق ٢٠١٢ / ٧ / ٤-٣

المطلب الثاني: مفهوم التعايش

التعايش في أصله اللغوي صيغة تفاعل، وهي تقتضي المشاركة من طرفين، وهو من العيش بمعنى الحياة، ففي اللسان: «العيش: الحياة، عاش يعيش عيشا وعيشة ومعيشا ومعاشا وعيشوشة... وعایشه: عاش معه كقوله عاشره»^{١٥}. فهو إذ: مفاعلة بين الطرفين لأجل إقامة ما به الحياة بينهما. وفي الاصطلاح: عرف بعدة تعريفات متباينة نظرا لحدائته والاختلاف في مقوماته، ووظائفه، نختار منها بعض ما يفيد الشمول والعموم، كقولهم: «التقاء إرادة أهل الأديان السماوية والحضارات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن والسلام في العالم، وحتى تعيش الإنسانية في جو من الإخاء والتعاون على ما فيه الخير الذي يعم البشر جميعا من دون استثناء»^{١٦}، ومنها: «تفاعل متبادل بين طرفين مختلفين في العادات أو المعتقد والدين، ويكون في المجتمعات المتنوعة الديانات والثقافات التي ينتمي أفرادها إلى أصول مختلفة في الثقافة أو الدين أو العرق»^{١٧}.

وبالنظر في هذين التعريفين وغيرهما يظهر أن التعايش قائم على قبول الغير المختلف سواء في العادات أو المعتقدات، والتفاعل معه لأجل إقامة السلم والأمن، وبالنظر في وثيقة المدينة-موضوع البحث- فإننا نجده يختلف عن مفهوم «الهدنة» المؤقتة، أو «المساكنة» الاضطرارية. بل هو: تفاعل إيجابي، قائم على مبدئين أساسيين، هما:

البر والقسط: قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ الممتحنة: ٨.

التعاون على المصالح المشتركة، جاء في الوثيقة: «وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة»^{١٨}.

١٥ ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل، لسان العرب، ط ٣، (مادة/ عيش) (دار صادر، بيروت).

١٦ التوجيهي عبد العزيز، الإسلام والتعايش بين الأديان في أفق القرن الحادي والعشرين، ط ١ (منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)، إيسيسكو، ص ٢.

١٧ الكبسي، علي عطية، التعايش السلمي بين الأديان السامية في الأندلس من الفتح الإسلامي حتى نهاية دول الطوائف، ط ١ (مكتبة عدنان للطباعة والنشر، بغداد)، ص ٣٦.

١٨ ابن هشام، عبد الملك، السيرة النبوية، مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شليبي، ط ٢ ج ١ (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده)، ص ٥٠٣.

وعلى ذلك فغاياته نقل الآخر من خانة العدو المحتمل إلى خانة «الشريك في الوطن المساهم في إقامة الحياة»، ما لم يعتد، وهذا التحول في النظر للآخر هو جوهر بناء الإنسان في الرؤية النبوية؛ إذ الوثيقة لم تهدف فقط لفض النزاعات، بل لإعادة صياغة عقلية الفرد ليكون (إنساناً تعيشاً) يرى في التعددية قوة دافعة للعمران لا سبباً لخراجه.

المطلب الثاني: التعريف بوثيقة المدينة وتوثيقها

أولاً: التعريف

هي الصحيفة أو الكتاب الذي أملاه النبي ﷺ في السنة الأولى للهجرة (حوالي ٦٢٢ م) لتنظيم الحياة العامة في المدينة المنورة، قال ابن إسحاق: «وكتب رسول الله ﷺ كتاباً بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأمواهم، وشرط لهم، واشترط عليهم»^{١٩}، وعلى ذلك فهي: «وثيقة (دستور) حددت نظام حياة المسلمين فيما بينهم، وأوضحت علاقتهم مع غيرهم بصورة عامة واليهود بصورة خاصة»^{٢٠}.

وقد سميت هذه الصحيفة في المصادر القديمة بالكتاب والصحيفة، وأطلقت الأبحاث الحديثة عليها لفظة الدستور والوثيقة^{٢١}، وبذلك تعتبر الوثيقة أول وثيقة دستورية في الإسلام تضع هندسة بشرية وعمرانية للمجتمع الجديد، حيث حددت لكل فئة موقعها في بناء صرح الدولة الناشئة.

ثانياً: التوثيق

أوردها ابن إسحاق (ت ١٥١ هـ) في سيرته، ونقلها عنه ابن هشام كاملة دون سند، لكن أسانيدھا تفرقت في كتب الحديث من الصحاح والسنن وغيرها، ما يجعل القول بعدم صحتها مجازفة، لأنه وإن «كانت بمجموعها لا تصلح للاحتجاج لأنها في الأحكام الشرعية، سوى ما ورد منها من كتب الحديث الصحيح - فإنها تصلح أساساً للدراسة التاريخية التي لا تتطلب درجة

١٩ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠١.

٢٠ البوطي، فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ص ١٤٢.

٢١ العمري، أكرم ضياء، المجتمع المدني في عهد النبوة: خصائصه وتنظيماته الأولى، ط ١ (المدينة المنورة: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية)، ص ١٠٧.

الصحة التي تقتضيها الأحكام الشرعية خاصة وأن الوثيقة وردت من طرق عديدة تتضافر في إكسابها القوة»^{٢٢}، ومما يدل على صحة من حيث الأسلوب والمعنى أن: «نصوصها مكونة من جمل قصيرة بسيطة وغير معقدة التركيب، ويكثر فيها التكرار، وتستعمل كلمات وتعابير كانت مألوفة في عصر الرسول ﷺ ثم قل استعمالها فيما بعد حتى أصبحت مغلقة على غير المتعمقين في دراسة تلك الفترة، وليس في هذه الوثيقة نصوص تمدح أو تقدح فرداً أو جماعة، أو تخص أحداً بالإطراء أو الذم لذلك يمكن القول بأنها وثيقة أصلية وغير مزورة»^{٢٣} ثم إن التشابه الكبير بين أسلوب الوثيقة وأساليب النبي ﷺ الأخرى يعطيها توثيقاً آخر^{٢٤}.

وهي تشتمل حسب تقسيم محمد حميد الله ٤٧ بنداً قام بترقيمها ليسهل دراستها؛ حيث خصصت البنود (٢٣-١) للمهاجرين والأنصار، والبنود (٢٤-٤٧) للمواد المتعلقة باليهود وعلاقاتهم بالدولة، وأما نصها فهو طويل، نأتي إلى ذكر ما يتعلق به الغرض في المباحث القادمة.

المبحث الثاني: الهندسة السياسية للمجتمع المدني: من عصبية القبيلة إلى أمن الدولة
إن المتأمل في بنود الصحيفة أو وثيقة المدينة، يلفى أن النبي ﷺ كان يقوم بعملية هيكلة سياسية واجتماعية دقيقة، تهدف إلى نسف الأغلال التي خلفتها الجاهلية في بنية المجتمع، وإعادة بنائه وفق أسس جديدة تتغيا الوحدة والتكافل مقتضى الأمن والاستقرار. وذلك ما نتبينه في ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: الإعلان الدستوري للأمة وبناء الإنسان.

كان العرب قبل الإسلام لا يعرفون وحدة سياسية أوسع من «القبيلة». فالقبيلة هي الدولة، وهي الهوية، وهي الملاذ. فجاء الإسلام لي طرح مفهوماً جديداً وهوية جامعة هي مفهوم الأمة، وهذا شيء جديد كل الجدة في تاريخ الحياة السياسية في جزيرة العرب، إذ نقل الرسول ﷺ قومه من شعار القبيلة والتبعية لها، إلى شعار الأمة التي تضم كل من اعتنق الدين الجديد»^{٢٥} فقد افتتحت

٢٢ العمري، المجتمع المدني في عهد النبوة: خصائصه وتنظيماته الأولى، ص ١١١.

٢٣ العلي، صالح، تنظيمات الرسول الإدارية في المدينة المنورة، مج ١٧ (مجلة المجمع العلمي، ١٩٦٩)، ص ٤-٥.

٢٤ العمري، المجتمع المدني في عهد النبوة: خصائصه وتنظيماته الأولى، ص ١١١.

٢٥ الصلابي، علي محمد، السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، ط ٧ (بيروت: دار المعرفة)، ص ٣٢٧.

الوثيقة بعبارة حاسمة في الباب: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي ﷺ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس»^{٢٦}، ويتجلى ذلك عملياً في الأمور التالية:

صهر الهويات الفرعية: لأول مرة، يتم دمج المهاجر القرشي والأنصاري المدني (بفرعيه الأوس والخزرج) في كيان واحد. فكان هذا الإعلان هو شهادة ميلاد الدولة الإسلامية التي تقوم على رابطة العقيدة لا الدم والعرق. وهذا المعنى فصل فيه ابن خلدون تفصيلاً وأفرد له فصلاً في مقدمته المشهورة، مفاده: العرب إذا صبغوا بصبغة الدين، وذهب عنهم التنافس والتحاسد، وحصل الاجتماع والتعاون، تم لهم الملك والدولة^{٢٧}. إن هذا الانتقال من الفرد القبلي إلى المواطن في أمة هو في عمقه عملية بناء للإنسان؛ حيث أعادت الوثيقة صياغة وعي الفرد لذاته وللآخر، ونقلت طاقته من الصراع البيني إلى البناء الجماعي، فكان الإنسان هو الثروة الأولى التي استثمرت فيها الوثيقة لإرساء دعائم المجتمع الجديد

مفهوم المواطنة المفتوحة: فعبارة «ومن تبعهم، فلحق بهم» تشير إلى أن باب الانضمام للأمة، مفتوح لكل من يقبل شروط العقد الاجتماعي، وليس حكراً على عرق معين. وعليه قضى هذا التأسيس على الطبقية التي تهدد الأمن، إذ يشعر الجميع بالانتماء المتساوي، حيث أساس الرفعة فيه: العمل لا العرق والقبيلة، وهو من معاني قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ الحجرات: ١٣

توظيف القبيلة لا إلغاؤها: من الحكمة النبوية البالغة أنه لم يلغ الكيانات القبلية تماماً، بل إن الوثيقة ذكرتها بأسمائها المشهورة حينها: (بنو عوف، بنو الحارث، بنو ساعدة...). فأبقت على القبيلة باعتبارها: «وحدة اجتماعية» للتكافل والتآزر (كما سيأتي)، لكنها في الآن ذاته جردتها من الفاعلية السياسية والانتمائية المفرقة، إذ الولاء وحده للأمة؛ وبذلك تم تطويع النظام القبلي لخدمة الدولة بدلاً من منازعتها.

٢٦ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠١.

٢٧ عبد الرحمن، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ص ١٩٨.

المطلب الثاني: السيادة القانونية: بناء العمران

إن من أخطر مزعزعات الأمن في المجتمعات البشرية، سيما قبل سيادة القانون وظهور الدولة الحديثة «تعدد المرجعيات» و«أخذ الحق باليد» أو ما يصطلح عليه بالثأر، وقد حسمت الوثيقة هذه الفوضى ببندين جوهريين، هما:

أولاً: توحيد المرجعية لفض النزاع واستواء الناس أمامها:

جاء في الوثيقة: «وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد ﷺ»،^{٢٨} و: «إن المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيسة ظلم، أو إثم، أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين، وإن أيدهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم»^{٢٩}.

فهذا البند يؤسس لسيادة الشريعة وخضوع الجميع لها، وهو ما يسمى اليوم في العلوم القانونية بـ«سيادة القانون»، ويعرف بأنه: «حكم القانون بتجاوزه كل النفوذ والقوة فيكون سيداً على الجميع دون استثناء أو اعتبار لنفوذ امتياز»^{٣٠} ففي الجاهلية كان الحكم للأقوى، أو للأعراف المتضاربة. أما في دولة المدينة، فالجميع خاضعون لمرجعية واحدة هي مرجعية الشريعة، وما قصة إقامة الحد على المرأة المخزومية وتدخل أسامة بطلب من قريش ليخفف عنها بمجهولة لنا، فقد قال ﷺ: «أتشفع في حد من حدود الله». ثم قام فاخطب ثم قال: «إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد.....»^{٣١}. فهذا التوحيد يزرع الطمأنينة في نفوس الضعفاء بأن حقوقهم لن تضيع، ويقطع الطريق على الأهواء الشخصية للقضاة والزعماء وذوي النفوذ.

٢٨ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٣.

٢٩ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٢.

٣٠ بلقاسم حبيب، سيادة القانون ودورها في استقرار المجتمع وحماية الحقوق والحريات العامة، مج ١٠، ١٤ (مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، ٢٠٢٣)، ص ١٠١٢.

٣١ أبو عبد الله، محمد بن إسحاق، البخاري، مصطفى ديب البغا، ط ٥ (دار ابن كثير، دار البهاية، دمشق).

ثانياً: حصر استخدام القوة في يد الدولة (منع الثأر):

منعت الوثيقة الاقتتال الداخلي، وجعلت عقاب الجاني مسؤولية الدولة، لا مسؤولية أهل المجني عليه، جاء في الوثيقة: «وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيعة ظلم، أو إثم، أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين، وإن أيدهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم،»^{٣٢} و: «إنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله (عز وجل)، وإلى محمد رسول الله ﷺ»،^{٣٣} وهذا ما يعرف في العلوم السياسية الحديثة بـ «احتكار الدولة للعنف المشروع»^{٣٤}. فالدولة هي الوحيدة التي تملك حق العقاب، مما يوقف مسلسل الثأر الذي أفنى القبائل وزعزع الأمن فيها لسنين طوال.

وبذلك، فإن حصر القوة في يد الدولة ومنع الثأر لم يكن إجراءً أمنياً فحسب، بل كان ضماناً عمرانية؛ إذ لا يمكن تشييد البنيان ولا ازدهار الأسواق ولا استقرار الحواضر في بيئة يسودها الاقتصاد الفردي. فسيادة القانون هي التي مهدت الأرض لنهضة المدينة عمرانياً.

المطلب الثالث: الأمن الجغرافي وحرمة المدينة: تأصيل لقيم العمران البيئي

لم تغفل الوثيقة البعد المكاني للأمن، فنصت على: «وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة»^{٣٥}. فهذا إعلان بأن المدينة «حرم، وكونها انبنى عليه مقتضيات أمنية عميقة مهمة، منها:

١- تحريم القتال: مما يجعل السكان يعيشون في أمان دائم من النزاعات المسلحة داخل مدينتهم، وينتهي الثأر الذي نهش سكينتهم.

٢- الأمن البيئي: إذ الحرم يقتضي أيضاً عدم قطع الشجر وعدم تنفير الصيد، مما يجعل الأمن عاماً ممتداً إلى الجمال أيضاً، وهذا يعزز التنمية المستدامة ويدعو إلى العناية بالبيئة في تمام وكمال، وهذا ما فصلته السنة النبوية بعد ذلك، كقول ﷺ: «اللهم! إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرماً،

٣٢ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٢.

٣٣ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٤.

٣٤ فيبر ماكس، العلم والسياسة بوصفها حرفة، جورج كتورة، ط ١ (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠١١)، ص ٢٦٤-٢٧٢.

٣٥ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٤.

وإني حرمت المدينة حراماً ما بين مأزميها، أن لا يهراق فيها دم، ولا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يخطط فيها شجرة إلا لعلف. اللهم! بارك لنا في مدينتنا»^{٣٦}.

إن إعلان المدينة حراماً يمثل الرؤية النبوية لل عمران المستدام؛ فالتوجيه النبوي بعدم قطع الشجر والحفاظ على التوازن البيئي يؤكد أن السيرة النبوية المباركة لم تغفل الجماليات البيئية كجزء من جودة الحياة العمرانية، مما جعل المدينة نموذجاً للمجتمع الذي يتصالح فيه الإنسان مع المكان.

المبحث الثالث: الهندسة التضامنية وفقه التعايش: نحو نموذج متكامل لبناء الإنسان والعمران
إن بناء المجتمع النبوي لم يقيم على ركيزة واحدة، بل زواج بين الأمن المادي (عبر التكافل الاقتصادي) والأمن الروحي (عبر التعايش الديني)، ليشكل بذلك «هندسة إنسانية» تضمن استقرار العمران، وذلك ما نتبينه في المطلقين الآتين:

المطلب الأول: الأمن التضامني وركائز الاستقرار الاقتصادي

تحقق الأمن ليس فقط بعدم الخوف من العدوان والجور، بل هو أيضاً: بعدم الخوف من الجوع والعوز، وقد امتن الله سبحانه وتعالى على قريش بهذه النعمة فقال: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ (٤)﴾ [قريش: ٣-٤] إن هذا الجمع الإلهي بين الإطعام من الجوع والتأمين من الخوف، هو الأساس المتين لبناء الإنسان الفاعل؛ إذ لا يمكن لمن يطارده شبح الجوع أو أثقال الديون أن يساهم في حركة العمران أو بناء المجتمع، ومن هنا كانت الوثيقة سبّاقة في وضع «هندسة اجتماعية» تحفظ كرامة الإنسان وتضمن استقرار العمران. وهذا أولته الوثيقة اهتماماً بالغاً، من منطلق التضامن والتكافل، إذ إنها لم تترك الفرد يواجه الضغوطات المالية (كالدّين أو الأسر أو دية القتل الخطأ) منفرداً، بل جعلت المجتمع «ظهيراً» له. فقد جاء فيها: «وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل».

قال ابن هشام: المفرح: المثقل بالدين والكثير العيال^{٣٧}.

^{٣٦} أبو الحسين مسلم، كتاب الحج، باب التّغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها.

^{٣٧} عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٢.

فهذا إلزام من الدولة للمجتمع بكفالة المعوزين، فعندما يعجز الفرد عن سداد دين (فداء أو عقل)، يتدخل المجتمع للسداد عنه. فهذا كفيل بتحصيل الأمن النفسي بعدم الخوف من ثقل الديون، والأمن الغذائي بعدم الخوف من الضياع والفقر.

ومثله في دفع الديات، (العاقلة) فقد جاء فيها أيضاً: «المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يقدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين»^{٣٨}، ثم كررت الوثيقة نفس العبارة لبني عوف، وبني الحارث، وبني ساعدة... إلخ.

إن الأمن التضامني الذي أرسته الوثيقة، هو ما نسميه في الفكر المعاصر بـ (الرأس مال الاجتماعي)، وهو المحرك الأساس لـ العمران؛ فبناء المدينة المنورة لم يبدأ بالأحجار، بل بدأ بتشييد نظام تكافلي جعل من الفرد لبنة قوية في بنيان مرصوص، مما وفر بيئة مثالية لنمو المجتمع وتطوره.

المطلب الثاني: إدارة التعددية وضمانات الحرية الدينية

لعل الجزء الأكثر تجلية للأمن الديني في الوثيقة هو ذلك المتعلق بـ «اليهود»، فقد قدمت الوثيقة نموذجاً للعيش المشترك غاية في الرقي، يقوم على التعامل مع المخالف في الدين بما يميز لنا القول أن الوثيقة حققت حرية المعتقد، ونقلت المخالف من مجرد القبول إلى الإشارك في ضمان الأمن والاستقرار، وتبين ذلك في الأمور التالية:

الأمر الأول: كفالة الأمن الديني وحرية المعتقد

نصت الوثيقة على أن: «يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليتهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه، وأهل بيته، وإن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني الحارث مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني ساعدة مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني جشم مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني الأوس مثل ما لليهود بني عوف، وإن لليهود بني ثعلبة مثل ما لليهود بني عوف، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته، وإن جفنة بطن من ثعلبة كأفسهم، وإن لبني الشطيبة مثل ما لليهود

بني عوف، وإن البر دون الإثم، وإن موالي ثعلبة كأَنفسهم، وإن بطانة يهود كأَنفسهم»^{٣٩}.
فهذا نص في أن دستور المدينة لم يتجاهل المكون اليهودي باعتباره مخالفا في الدين، ولم يدعُ لطردهم أو إبادةهم، بل اعترف بهم كياناً موازياً لكيان المسلمين ضمن الدولة الواحدة، وضمن لهم حرية الدين والتدين، كما تدل عليه عبارة «لليهود دينهم» وهو تطبيق عملي لقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

إن كفالة الحرية الدينية في الوثيقة هي في جوهرها بناء للإنسان الحر؛ إذ لا يمكن لإنسان مقهور في معتقده أن يساهم في عمارة الكون. فالمواطنة التي أرساها النبي ﷺ قامت على احترام الخصوصية الدينية، كمدخل لـ (المشاركة العمرانية)؛ حيث يصبح التنوع العقدي مصدراً لإثراء وتنافس في الخير لا سبباً للصراع والهدم

الأمر الثاني: المواطنة ومسؤولية الدفاع المشترك عن حوزة المدينة

لم تكن حقوق اليهود من حرية المعتقد واستقلال القضاء بمعزل عن المجتمع، بل تم ذلك في إطار الحقوق والواجبات التي تقتضيها المواطنة، فقد نصت الوثيقة على أن: «بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم»، وأيضاً: «إن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين»^{٤٠}.

فهذا نص في علو مكانة وحدة الوطن عن كل اختلاف، والوحدة تقتضي الاتحاد في الدفاع عنه وحماية حوزته من العدوان الداخلي والخارجي بالمال والنفس، وبلغه اليوم فإن هذا النص: يدمج الأقليات في المنظومة الدفاعية للدولة، ويحولهم من عنصر منفعل إلى عضو فاعل في حماة للثغور.

٣٩ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٣.

٤٠ عبد الملك، السيرة النبوية، ص ٥٠٣-٥٠٤.

الأمر الثالث: العدالة الجنائية (شخصية العقوبة)

خوفاً من أن يؤخذ البريء بجريرة المذنب (كما هي عادة الجاهلية)، نصت الوثيقة على أنه: «لا يكسب كاسب إلا على نفسه»^{٤١}. فهذا بيان لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨]. إن هذا المبدأ يمنع العقوبات الجماعية التي تؤدي إلى الإبادات والثأر الجماعي. فإذا أخطأ يهودي، لا يُعاقب كل اليهود، وإذا أجرم مسلم، لا تؤخذ عشيرته بذنبه. هذا العدل هو الضمانة لاستمرار التعايش، فعندما يطمئن المخالف إلى عدالة الدولة، يأمن المجتمع شره.

الخاتمة

بعد هذه الجولة التَّبصُّرية في «وثيقة المدينة»، ومحاولة الغوص في مضامينها الأمنية والاجتماعية، نخلص إلى جملة من النتائج والتوصيات، أهمها:

أولاً: النتائج:

يمكن إجمال النتائج في جملة من النقاط وهي:

- وثيقة المدينة تمثل بحق «قفزة حضارية» في الفكر السياسي والأمني، حيث انتقلت بالمجتمع من «عشوائية القبيلة» إلى «مؤسسية الدولة»، ومن «رابطة الدم» إلى «رابطة التعاقد والمواطنة».
- الأمن المجتمعي في الرؤية النبوية ليس إجراءً أمنياً أحادياً، أو نظاماً ناقصاً تغفل فيه ناحية من النواحي الاقتصادية أو الاجتماعية أو الفكرية، بل هو نتاج منظومة متكاملة تتظافر فيها: العدالة التشريعية، والتكافل الاقتصادي، وحرية المعتقد.
- قدمت الوثيقة نموذجاً فريداً للتعايش مع غير المسلمين، يقوم على «الاعتراف» و«الشراكة» و«المسؤولية المتبادلة»، وليس مجرد التسامح الهش.
- ثبت في ثنايا البحث أن التشريعات المالية في الوثيقة (توزيع الديات، فكاك الأسير) كانت صمام أمان اقتصادي منع به المصطفى ﷺ: الانهيار الاجتماعي وعزز الاستقرار والتكافل.
- مفهوم الأمة الواحدة الذي قدمته الوثيقة لا يمثل فقط رابطة عقدية، بل هو تجسيد مبكر لمفهوم المواطنة الذي يشكل حجر الزاوية في بناء الهوية الوطنية الحديثة، القائمة على أساس التعاقد والمسؤولية المشتركة لا على العرق أو الدم.

ثانياً: التوصيات:

- ضرورة إعادة قراءة السيرة النبوية قراءة من منظور التنمية، لاستخراج كنوزها في حل المشكلات المعاصرة، وعدم الاكتفاء بالسرد التاريخي.
- دعوة المؤسسات التربوية والإعلامية لنشر «بنود التعايش» في وثيقة المدينة، لتكون مرجعية في

مواجهة خطاب الكراهية والتطرف والغلو، مَقَوِّضَات الأمن والتنمية.
وختاماً، فإن وثيقة المدينة من أهم الوثائق السَّيرِيَّة، التي تجلي وتؤكد أن الإسلام دين الحياة،
ودين الأمن، ودين السلام، يمتلك الأدوات المعرفية والعملية اللازمة لبناء مجتمعات آمنة
ومزدهرة، متى ما أُحسن فهمه وتطبيقه.
والحمد لله رب العالمين.

المصادر

القرآن الكريم

البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل، مصطفى
ديب البغا، ط ٥ (دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق -
سوريا)

ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة/ أمن،
ط ٢ (مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده)
البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية مع
موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط ٢٥

الجرجاني، الشريف، التعريفات، ط ١ (دار الكتب
العلمية، بيروت - لبنان)

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، مهدي
المخزومي، ب ط (دار ومكتبة الهلال (مادة/ أمن))
الأصفهاني، الراغب، المفردات في غريب القرآن، ط ١
(دار القلم، الدار الشامية، دمشق - بيروت)

العمرى، أكرم ضياء، المجتمع المدني في عهد النبوة:
خصائصه وتنظيماته الأولى، ط ١ (المدينة المنورة: المجلس
العلمي بالجامعة الإسلامية)

المنأوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات
التعاريف، عبد الحميد صالح حمدان تح، ط ١ (عالم
الكتب، القاهرة - مصر)

بلقاسم، حبيب، سيادة القانون ودورها في استقرار
المجتمع وحماية الحقوق والحريات العامة، مج ١٠، ع ١٤،
مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، ٢٠٢٣

حمزة، إسماعيل ضياء الدين، الأمن المجتمعي وأثره
في السنة النبوية دراسة مقاصدية، ع ١٤ ج ١ مج ٣٦ (مجلة
بحوث كلية الآداب جامعة المنوفية)

الكيلاي، رشاد صالح رشاد زيد، الأمن الاجتماعي

مفهومه تأصيله الشرعي وصلته بالمقاصد الشرعية

العلي، صالح، تنظيمات الرسول الإدارية في المدينة
المنورة، مج ١٧ (مجلة المجمع العلمي، ١٩٦٩)
ابن خلدون، عبد الرحمن، ديوان المبتدأ والخبر في
تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن
الأكبر، ط ١ (دار الفكر)

التويجري، عبد العزيز، الإسلام والتعايش بين الأديان
في أفق القرن الحادي والعشرين، ط ١ (منشورات المنظمة
الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)

ابن هشام، عبد الملك، السيرة النبوية، مصطفى السقا
وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، ط ٢ ج ١ (شركة
مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده)

الكعبي، علي عطية، التعايش السلمي بين الأديان
السماوية في الأندلس من الفتح الإسلامي حتى نهاية
دول الطوائف، ط ١ (مكتبة عدنان للطباعة والنشر،
بغداد)

الصلابي، علي محمد، السيرة النبوية عرض وقائع
وتحليل أحداث، ط ٧ (دار المعرفة، بيروت - لبنان)

فير، ماكس، العلم والسياسة بوصفهما حرفة، جورج
كتورة، ط ١ (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠١١)
ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل، لسان

العرب، ط ٣ (دار صادر، بيروت - لبنان)
عمارة، محمد، الإسلام والأمن المجتمعي، ط ١ (دار
الشروق)

أبو الحسين، مسلم، كتاب الحج، باب الترغيب في
سكن المدينة والصبر على لأوائها
العوجي، مصطفى، الأمن الاجتماعي (مؤسسة نوفل)